درهم و انها تبعا لذلك ادت زائد ما توصلت به مبلغ 454.216.23 درهم و ان هذا المبلغ تم اقتطاعه اما من المبلغ الاول الذي توصلت به و هو 30.743.000 درهم و تبعا لذلك بقي في ذمتها مبلغ 7.000.000 طلبها ادائه لفائدة المدعي . او ان الموثقة احتفظت بمبالغ مالية من المبلغ الاول و اضافته للمبلغ الثاني و ادت الضريبة . و ان العارض اني لا يعرف القراءة و الكتابة و انه توصل بمبالغ مالية متفرقة و على دفعات . و انه لم يجر اي محاسبة مع الموثقة . و انه لا يعلم مطلقا طريقة اداء مبلغ الشراء او 7 ملايين درهم او اي مبالغ اخرى. و انها صرحت له بانها ادت مجموعة من المبالغ لفائدته بما فيها التصريح المضمن بالمذكرة الجوابية . و انه تبعا لذلك التمس المدعون الحكم باداء مبلغ 3000 درهم مؤقت مع اجراء خبرة حسابية بين الطرفين لتحديد المبلغ الحقيقي الذي دفعه المشتري و توصل به البائع و ما تم استخلاصه من رسوم و مصاريف و انتهاب مع حفظ الحق في وضع الطلبات.

و ادلت المدعى عليها وداديا الربيع بمذكرة اكدت من خلالها ما سبق.

و بناء على ملتمس النيابة العامة الرامي الى تطبيق القانون.

و بناء على ادراج الملف بعدة جلسات اخرها جلسة 2019/09/26 تخلف عنها ناشي الطرفين رغم الاعلام ، فتقرر اعتبار القضية جاهزة و حجزها للمداولة لجلسة 2019/10/10 .

وبعد المداولة طبقا للقانون

حول المقال الاصلي:

في الشكل:

و حيث و لئن كان من الثابت على ان عقد البيع المستدل به من طرف المدعين ، يربط بين المدعي احمد بوخرطة بصفته بائعا و وداديا الربيع السكنية بصفتها مشترية . و ان المدعيين سعيد و محمد بوخرطة يعتبران غيرا عن العقد اعلاه . و لا صفة لهما في دعوى الحال. الا ان وجود البائع احمد بوخرطة من ضمن فريق المدعين يجعل الدعوى سليمة من الناحية الشكلية و يكون الدفع المثار من طرف المدعى عليهم في هذا الصدد مردود.

و حيث قدمت الدعوى وفقا للشروط و الشكليات المتطلبة قانونا مما يتعين معه قبولها.

في الموضوع: